صناعة القرار السياسي في مملكة البحرين

ميثاق خيرالله جلود
مدرس/ قسم الدراسات السياسية والإستراتيجية/ مركز الدراسات الإقليمية / جامعة الموصل

مستخلص البحث

على العكس من باقي دول الخليج العربي فإن مملكة البحرين تعاني من عدم استقرار سياسي، بالرغم من ذلك لم يجري الكثير من التغيرات على بنية النظام السياسي في البحرين وبقيت صناعة القرار على حالها منذ إعلان استقلالها عام ١٩٧١، وقد بقيت السلطة تتركز بيد الأمير حتى بعد تولي الشيخ حمد بن سلمان آل خليفة السلطة عام ١٩٩٩ وفي عهده حصلت بعض الإصلاحات خاصة بعد تحول الإمارة الى مملكة وفق الدستور الجديد لعام ٢٠٠٢، وقد أتعكس هذا التحول على كل مفاصل الدولة، ولاسيما ان المواطن في البحرين يمتلك دخلا جيدا. وقد عزز ذلك من قدرة صانع القرار السياسي في اتخاذ أفضل البدائل، وقلل أو غطى على الأخطاء السياسية للمملكة، ولاسيما على صعيد السياسة الخارجية.

مقدمة

تختلف آليات صناعة القرار السياسي من بلد إلى أخر، كذلك من إقليم إلى غيره، وعندما يتم بحث موضوعة صناعة القرار السياسي في احد البلدان العربية، فان ذلك يعني إننا نتناول السلطة السياسية القائمة في ذلك البلد حصراً، وهذا يعود إلى أن آليات صناعة القرار السياسي في الدول العربية مازالت بسيطة التركيب، فجل السلطات تتركز في رأس السلطة.

تمثل الحالة السياسية في مملكة البحرين ظاهرة تستحق التوقف، فعندما نطلع على الواقع السياسي لهذا البلد نرى عددا كبيرا من الجمعيات والتيارات السياسية والاستقطاب الطائفي، إذ لا تنسجم مع البحرين هذه الدولة

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

الصغرى، ولم تستطع السلطة السياسية في البحرين إيجاد حلول ناجعة تسهم في استقرار الوضع السياسي، وبالتالي فقد أثرت هذه الأوضاع سلبا في عملية صناعة القرار السياسي وكانت سببا في إهدار الوقت والمال الذي يمكن أن يستغل في تنمية الدولة والمواطن، وضمن هذه الفرضية جاء هذا البحث ليسلط الضوء على آلية صناعة واتخاذ القرار السياسي في محاولة لفهم طبيعة إدارة هذه الدولة وأسس بناء نظامها السياسي، وقد تم تناول الموضوع ضمن المحاور التالية:

أولا: العوامل المؤثرة في صناعة القرار السياسي في مملكة البحرين

١- طبيعة نظام الحكم

٢- العامل الاقتصادي

٤- العامل الاجتماعي والديني

ثانيا: دوائر صناعة القرار السياسي في مملكة البحرين

١- الملك

٢- مجلس الوزراء

٣- المجلس الوطني

أولاً: العوامل المؤثرة في صناعة القرار السياسي في مملكة البحرين

١- طبيعة نظام الحكم

شهدت البحرين عبر تاريخها الحديث تعاقب السيطرة الأجنبية من البرتغاليين والفرس، فقد حكمها البرتغاليون في المدة (١٥٢٢-١٦٠٢) وتبعهم على حكمها الفرس (١٦٠٢- ١٧٨٣) لفترات متقطعة حتى استطاع آل خليفة (من قبيلة العتوب القاطنة في الكويت) بقيادة الشيخ احمد بن محمد آل خليفة تحريرها من الفرس عام ١٧٨٣ قادمون من "الزبارة" التي حكموها منذ

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

العام ١٧٦٦ والتي تقع على الساحل الغربي من شبه جزيرة قطر، وقد بقيت البحرين عرضة للأطماع الخارجية ويبدو أن هذا السبب هو الذي دفع شيوخ البحرين الى التوقيع على المعاهدة العامة للسلام مع بريطانيا عام ١٨٢٠، على غرار باقي إمارات الساحل العماني، فضلا عن عقد ميثاق ١٨٦١ واتفاقيتي ١٨٨٠ و ١٨٩٢ معها[١].

بقيت بريطانيا تسيطر على البحرين حتى انسحابها من الخليج العربي برمته، الذي أعقبه الإعلان عن استقلالها في الرابع عشر من أب/ أغسطس ١٩٧١ بعد فشل الاتحاد التساعي مع باقي إمارات الساحل العماني[٢]. وقد توجهت في علاقاتها الأمنية الى الولايات المتحدة الأمريكية التي تتواجد قواتها في قاعدة (الجفير)[٣]، فضلا عن الدعم السياسي والمالي الذي تتلقاه من المملكة العربية السعودية[٤] وانضمت الى جامعة الدول العربية في الحادي عشر من أيلول/ سبتمبر ١٩٧١، والى الأمم المتحدة في الحادي والعشرين منه[٥]، وصدر دستور للبلاد، وتم استبدال لقب (حاكم البحرين) بـ (أمير البحرين) وقد استمرت البحرين إمارة حتى العام ٢٠٠٢ إذ تم تحويلها الى مملكة في الدستور الجديد المعمول به حاليا[٦]، والذي تنص مادته الأولى على أن نظام الحكم في مملكة البحرين ملكي دستوري وراثي، وينتقل الى اكبر الأبناء، وهكذا طبقة بعد طبقة، إلا إذا عين الملك خلفا له ابنا أخر من أبنائه غير الابن الأكبر[٧]. وبالتالي فقد قطع هذا النص الدستوري دابر الصراعات داخل العائلة المالكة.

على غرار باقي دول الخليج العربي لا يوجد في مملكة البحرين أحزاب سياسية، إلا أنها تتميز بوجود جمعيات تمارس دور الأحزاب السياسية وان لم تسمى بذلك فهي تشارك في الانتخابات والوزارة، وبالتالي فهي من الناحية الفعلية أحزاب سياسية، ومن أهم هذه الجمعيات[٨]:

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

- جمعية الوفاق الوطني التي يترأسها الشيخ علي سلمان وتمثل تيار وسط الشيعة، وتصنف كجمعية شيعية معتدلة سواء في مطالبها أو أساليب عملها.
- جمعية التجمع القومي الديمقراطي، بعثية الاتجاه، يرأسها رسول عبد العلي الجشي.
- جمعية العمل الوطني الديمقراطي، ويرأسها عبدالرحمن النعيمي وهو معارض يساري قضى ما يزيد عن ٣٠ عاماً في منفاه بدمشق. (ائتلاف يساريين وقوميين ومستقلين)[٩].
- جمعية المنبر الإسلامي استنادا إلى جمعية الإصلاح (تيار الإخوان المسلمين).
- جمعية الأصالة الإسلامية استنادا إلى جمعية التربية الإسلامية (تيار السلف).
- جمعية الشورى الإسلامية استنادا إلى الجمعية الإسلامية (تيار معتدل).
- جمعية الوسط القومي الإسلامي (تجمع بين الناصرية والإسلامية).
- جمعية الميثاق الوطني، وهذه محسوبة على الحكم وملتصقة به.
- جمعية المنتدى الثقافي، وهي جمعية نخبوية لا تصنف نفسها جمعية سياسية وتحاول أن تلعب دور الموفق ضمن التيار العلماني، ولكنها أمام استحقاق الانتخابات النيابية اضطرت للانحياز إلى جانب المشاركين في مواجهة المقاطعين.

و لا شك أن مشهد القوى السياسية في البحرين رغم صغر حجم هذا البلد مساحة وسكاناً مشهد معقد، وذلك عائد إلى قدم العمل السياسي في البلاد وتنوع تركيبته السكانية مذهبياً، وتجاذب تأثيرات دول المحيط وخاصة إيران، وانخراط البحرينيين المبكر ليس فقط في التنظيمات السياسية (هيئة الاتحاد الوطني ١٩٥٥)وإنما في التنظيمات الخليجية والقومية والإسلامية.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

وقد كان للتاريخ العاصف الذي مرت به البلاد قبل الاستقلال وبعده والصراع المحتدم مؤخراً بين المعارضة و النظام السياسي وتغير الظروف المحلية والإقليمية والعربية والدولية، والذي كان له أثر في تعددية وتعقيد المشهد السياسي. في ظل هذا المشهد لا يمكن أن نركن إلى تصنيفات تقليدية مثل اليسار والليبرالي والإسلامي، فالانقسام العمودي حول المشروع الإصلاحي والدستور والانتخابات قد شق هذه التجمعات وتشكلت تحالفات جديدة لا تستند إلى التصنيف السابق[١٠].

لكل نظام سياسي خصائصه التي تعكس انتماءاته الوطنية والإقليمية والدولية ومدى تأثره بجميع الأبعاد والتطورات العالمية ومن هنا يمكن القول أن خصائص النظام السياسي البحريني تتمثل في عدد من العناصر أهمها الانتماء إلى البيئة الخليجية، حيث يسهم هذا الانتماء بخلق رابطة مشتركة ويضفي خصائص متشابهة بين النظم السياسية في الخليج العربي، نظرا للتهديدات والانفتاح على المؤثرات الأجنبية والوجود الأميركي في منطقة الخليج ككل، وتشابه نظم الحكم وأساليب الإدارة في دول الخليج العربي، فضلا عن سعي هذه الدول للتنسيق فيما بينها في إطار مجلس التعاون لدول الخليج العربية[١١]. الذي يمثل غطاءا لصناع القرار في دول الخليج العربي خاصة بعد الفوائد التي عادت على المواطنين وبالتالي فان استقرار أنظمة الحكم في الخليج العربي بات مطلبا لشريحة واسعة من مواطني هذه الدول مما اضعف من تأثير المعارضة في البحرين وباقي دول الخليج العربي.

٢- العامل الاقتصادي

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

تعد البحرين من اصغر الدول في العالم ومن اقلها سكانا اذ يبلغ عدد المواطنين نحو (٥٥٠) ألف نسمة والوافدين نحو (٥٧٦) ألف نسمة ومساحتها نحو (٧٥٠) كم[١٢]، وقد كانت البحرين تعيش على صيد السمك واللؤلؤ حتى العام ١٩٣٢ والذي تم فيه استخراج النفط وبالتالي ارتفعت واردات الدولة[١٣]، وقد عملت البحرين على تنويع اقتصادها على مدى العقد الماضي، واستقر إنتاجها النفطي بنحو ٤٠٠٠٠ برميل يوميا وعائدات الغاز الطبيعي في الوقت الحاضر تصل الى ما يقرب من (١٠%) من الناتج المحلي الإجمالي، والقطاع المالي البحريني حاليا أكبر مساهم في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة (٣٠%). وتقع أكثر من (٣٧٠) وحدة مصرفية خارجية ومكاتب تمثيلية في البحرين، فضلا عن (٦٥) شركة أمريكية، كما تبذل البحرين أيضا جهودا كبيرة لتصبح مركز للتمويل المصرفي الإسلامي (الذي لايتعامل بالربا) في الوطن العربي، وتوحيد الأنظمة المعمول بها في الصناعة المصرفية الإسلامية. وقد تم تطوير البحرين كمركز مالي رئيس لمؤسسات مالية دولية تعمل في البحرين، فضلا عن ذلك تعمل على تطوير الصناعات الخدمية الأخرى، مثل تكنولوجيا المعلومات والرعاية الصحية والتعليم[١٤].

لقد ساعد حجم الدولة والإمكانات الاقتصادية الحكومة في البحرين في زيادة المستوى المعاشي للمواطنين إذ يبلغ دخل الفرد فيها نحو (٤٠٣٠٠) دولار سنويا، وتأتي على مستوى دول الخليج بالمرتبة الرابعة بعد قطر والإمارات والكويت وبالمرتبة العشرين على مستوى العالم وفق إحصاءات ٢٠١٠[١٥]، وقد كشفت حكومة البحرين في شباط/ فبراير ٢٠٠٤ عن مشروع إصلاحات اقتصادية تهدف في زيادة مستوى دخل الفرد في البحرين إلى نحو (١٠٠٠) دينار شهريا مع حلول العام ٢٠١٥ أي سيتم تقريبا مضاعفة دخل الفرد في الوقت الحاضر[١٦]، وبالتالي سوف يكون المال عاملا حاسما في تعزيز ولاء المواطنين للدولة، وبالمقابل فان الاعتماد على تحسين

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

الوضع المعاشي للسكان لايكفي لوحده، بعد أن أضحت شعوب المنطقة تتجاوز هذا السقف نحو المطالبة بحرية التعبير والفكر والعيش الحر[١٦]. كل ذلك يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر في صناعة القرار السياسي على الصعيدين الداخلي والخارجي.

٣- العامل الاجتماعي والديني

يمثل العامل الاجتماعي موجها أساساً لصناع القرار ولاسيما في دول الخليج العربي، التي تتسم بتركيبة اجتماعية عشائرية، وفيما يخص التركيبة الاجتماعية لمملكة البحرين، فقد شهدت منذ مطلع النصف الثاني من القرن العشرين تغيرات من أبرزها اكتشاف النفط والبدء في تصديره، فقبل ظهور النفط كان عدد سكان الدولة لا يتجاوز بضعة آلاف، معظمهم يعتمدون على التجارة والصيد والغوص[١٨]. ومن المظاهر الاجتماعية التي ترتبط ارتباطا مباشرا بصناعة القرار السياسي في البحرين المجالس (الديوانيات)[١٩]، التي تعد معياراً بالنسبة للسلطة الخليجية لاستطلاع الرأي العام قبل صناعة القرار، كذلك فان معظم المرشحين في المجالس التشريعية الخليجية يعتمدون على أصحاب ورواد المجالس لحشد الأصوات المطلوبة للفوز في الانتخابات وبما أن دول الخليج ليس فيها أحزاب سياسية فقد أخذت المجالس تأخذ هذا الدور على خلفيات اجتماعية وأيديولوجية، بحيث أصبح هناك موالين للحكومة، ومعارضين لها، وكذلك أصبحت المجالس تمثل بعض التيارات السياسية وبالتالي أصبح للديوانيات دور كبير في النزعة الأيديولوجية وتأثيرها على التوجه السياسي للمواطن الخليجي[٢٠].

منذ النصف الأول من القرن العشرين تطور دور العامل الديني في الحياة السياسية للبحرين الحديثة اذ أخذت المعارضة والجمعيات البحرينية تتشكل على أساس الطائفة حتى وان اتخذت أسماء توحي بمدلولات أيديولوجية مختلفة، وقد استمر هذا التأثير حتى الوقت الحاضر، إلا أن ذلك

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

لم يمنع صانع القرار البحريني من الإفادة من هذا العامل في بعض الأحيان وهذا الأمر يشتمل على المؤسسة الدينية بشقيها الرسمي وغير الرسمي ولاسيما بعد التحول الذي شهدته البحرين بعد عام ١٩٩٩ على اثر الإصلاحات التي أطلقها الشيخ حمد بن عيسى. وبالمقابل استطاعت المعارضة توظيف العامل الديني لإضفاء الشرعية على اصطدامها مع السلطة وبالتالي فان صانع القرار البحريني يعلم أهمية هذا العامل في تشكيل المزاج العام للمواطن البحريني[٢١].

رغم ما كان للمؤسسات الدينية من دور فاعل في استنهاض وتعبئة الجماهير، خصوصا في ظروف غياب القوى والمؤسسات الديمقراطية، إلا أنه يطغى عليها طابع التزمت، وبحكم تكوينها المذهبي ظلت طائفية الطابع أيضاً. وبعد إطلاق العملية الإصلاحية عام ٢٠٠١ كان من الطبيعي أن يبدأ مركز الثقل في صناعة الرأي السياسي العام بالتحول تدريجياً الى – المنظمات السياسية، سواء التقليدية التي طفت من السرية إلى العلن، أو التي طرأت على الساحة السياسية لأسباب مختلفة في زمن الإصلاح، وخصوصاً النقابات والجمعيات الحقوقية، النسائية، الشبيبة، وغيرها، مؤسسات الصحافة والإعلام والمؤسسة التشريعية [٢٢].

ثانيا: دوائر صناعة القرار السياسي في مملكة البحرين

١- الملك

يضطلع رئيس الدولة أو الملك بدور أساسي في صنع السياسة، وخصوصاً في الدول العربية حيث تعد مؤسسة رئاسة الدولة هي الصانع الحقيقي للسياسة الخارجية والداخلية لتلك البلدان[٢٣]. بعد تولي الملك الحالي حمد بن عيسى أل خليفة السلطة في آذار/ مارس ١٩٩٩ أطلق مبادرة إصلاحيةو حاول قيادة البحرين بانفتاح أكثر على الشعب، فانهي العمل بقانون الطوارئ، وأعاد السلطة التشريعية بحلة جديدة، وعدل دستور ١٩٧٣،

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

وقد منح الملك في الدستور البحريني صلاحيات تشريعية واسعة تضاف الى صلاحياته التنفيذية. مكنته من السيطرة على عملية صنع القرار السياسي ومن أهم هذه الصلاحيات:[٢٤]

- يعين رئيس مجلس الوزراء ويعفيه من منصبه بأمر ملكي، كما يعين الوزراء ويعفيهم من مناصبهم بمرسوم ملكي، بناء على عرض رئيس مجلس الوزراء.
- يعين أعضاء مجلس الشورى (نصف المقاعد) ويعفيهم بأمر ملكي
- هو القائد الأعلى لقوة الدفاع، ويتولى قيادتها وتكليفها بالمهام الوطنية داخل أراضي المملكة وخارجها،
- يرأس المجلس الأعلى للقضاء، ويعين القضاة بأوامر ملكية بناءً على اقتراح من المجلس الأعلى للقضاء.
- للملك حق اقتراح تعديل الدستور واقتراح القوانين، ويختص بالتصديق على القوانين وإصدارها. يعتبر القانون مصدقا عليه ويصدره الملك إذا مضت ستة أشهر من تاريخ رفعه إليه من مجلسي الشورى والنواب دون أن يرده الى المجلسين لإعادة النظر فيه. وإذا رد الملك في خلال الفترة المنصوص عليها في البند السابق مشروع القانون الى مجلسي الشورى والنواب بمرسوم مسبب، لإعادة النظر فيه، حدد ما إذا كانت هذه الإعادة تتم في ذات دور الانعقاد أو في الدور التالي له، وإذا أعاد كل من مجلس الشورى ومجلس النواب أو المجلس الوطني إقرار المشروع بأغلبية ثلثي أعضائه، صدق عليه الملك، وأصدره في خلال شهر من إقراره للمرة الثانية.
- يبرم المعاهدات بمرسوم، ويبلغها الى مجلسي الشورى والنواب فورا مشفوعة بما يناسب من البيان، ولا يجوز في أي حال من الأحوال أن تتضمن المعاهدة شروطا سرية تناقض شروطها العلنية.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

- يعين الموظفين المدنيين والعسكريين والممثلين السياسيين لدى الدول الأجنبية والهيئات الدولية، ويعفيهم من مناصبهم، وفقا للحدود والضوابط التي يقرها القانون، ويقبل ممثلي الدول والهيئات الأجنبية لديه.
- له أن يحل مجلس النواب بمرسوم يبين فيه أسباب الحل، ولا يجوز حل المجلس لذات الأسباب مرة أخرى. وبالتالي فإننا نجد أن الملك له صلاحيات تشريعية تنفيذية فهو يملك ويحكم[٢٥].

٢- مجلس الوزراء

كان عام ١٩١٩ ايذانا بتحول البحرين نحو الإدارة الحديثة والتمدن بعد افتتاح أول مدرسة ومستشفى ومجموعة من العيادات الفرعية[٢٦] تعود بداية الإدارة الحكومية المعاصرة في البحرين الى عام ١٩٢٦، عندما تم إنشاء دائرة مركزية للحكومة سميت (دائرة المستشارية) عين فيها مستشار انكليزي لحاكم البحرين هو (تشارلز بلكريف) للمدة (١٩٢٦-١٩٥٦) الذي أصدر أول ميزانية نظامية للبحرين عند توليه لوظيفته. وقد بقيت هذه الإدارة تمثل السلطة التنفيذية حتى عام ١٩٥٦ عندما تم إنشاء (المجلس الإداري) معين من مدراء الدوائر والمسؤولين في الحكومة، وقد استبدلت دائرة المستشارية بالسكرتارية وأصبح رئيسها يدعى سكرتير الحكومة وقد توسعت دوائر الحكومة وانشأ مجلسان للتعليم وأخر للصحة. وفي عام ١٩٧٠ انشأ (مجلس الدولة) خلفا للمجلس الإداري و أسست دوائر حكومية هي: (الدفاع، المالية، الخارجية، الأمن العام، العدل، الإعلام، التربية، الزراعة، الصحة، البلديات، الخدمات الهندسية، العمل والشؤون الاجتماعية)، وعين (خليفة بن سلمان آل خليفة) نجل حاكم البحرين رئيسا له، وفي الخامس عشر من أب/ اغسطس ١٩٧١ أي بعد الاستقلال بيوم واحد صدر مرسوم يقضي بإنشاء مجلس الوزراء وأصبح رئيس مجلس الدولة رئيسا للوزراء وأصبح أعضاء مجلس الدولة وزراء[٢٧]، ووفق الدستور الحالي يشترط فيمن يتولى الوزارة أن

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

يكون بحرينيا، وان لا يقل عمره عن ثلاثين سنة، ومداولات مجلس الوزراء سرية، وتصدر قراراته بحضور أغلبية أعضائه، وبموافقة أغلبية الحاضرين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس، وتلتزم الأقلية برأي الأغلبية ما لم تستقل. وترفع قرارات المجلس الى الملك للتصديق عليها في الأحوال التي تقتضي صدور مرسوم في شانها[٢٨]. ومن الجدير بالذكر أن سطوة العائلة المالكة على مجلس الوزراء بدأت تضعف بعد اشتراك شخصيات من غير الأسرة المالكة في تشكيلة الحكومة وهذه ظاهرة صحية تدفع السلطة التنفيذية نحو الإصلاح.

٢- المجلس الوطني

تعود تجربة المجلس الوطني في مملكة البحرين الى عام ١٩٧٢ عندما تم إنشاء المجلس التأسيسي الذي تكون حينها من (٢٢)عضوا بالانتخاب و(٨) أعضاء يعينهم الأمير، فضلا عن الوزراء بحكم منصبهم[٢٩]، على أن لا يزيد عدد الوزراء عن (١٤) وزيرا، وقد مارس المجلس سلطته التشريعية وفق دستور ١٩٧٣ الى أن تم حله في السادس والعشرين من أب/ أغسطس ١٩٧٥[٣٠]، بعد شكوى من رئيس مجلس الوزراء الشيخ خليفة بن سلمان آل خليفة، الذي اخطر الملك بان المجلس أصبح يعيق عمل الحكومة وقد بقيت البلاد تعيش حالة استثنائية وفراغ تشريعي حتى عام ٢٠٠٢ الذي شهد أول انتخابات للمجلس الوطني الحالي، وفي العام ٢٠٠٦ أجريت الدورة الثانية بمشاركة المعارضة التي قاطعت الدورة الأولى، وفي عام ٢٠١٠ نظمت الدورة الثالثة[٣١].

يتألف المجلس الوطني من مجلسين: مجلس الشورى ومجلس النواب، ومجلس الشورى يتألف من أربعين عضوا يعينون بأمر ملكي، ويشترط في عضو مجلس الشورى أن يكون بحرينيا، وان يكون اسمه مدرجا في احد جداول الانتخاب، وان لا يقل عمره يوم التعيين عن خمس وثلاثين سنة، وان يكون ممن تتوافر فيهم الخبرة أو الذين أدوا خدمات للوطن، ومدة

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

العضوية في مجلس الشورى أربع سنوات، ويجوز إعادة تعيين من انتهت مدة عضويته وإذا خلا محل احد أعضاء مجلس الشورى قبل نهاية مدته لأي سبب من الأسباب عين الملك عضوا بديلا لنهاية مدة سلفه، ويعين الملك رئيس مجلس الشورى لمثل مدة المجلس، وينتخب المجلس نائبين لرئيس المجلس لكل دور انعقاد[٣٢].

أما مجلس النواب فيتألف من أربعين عضوا أيضا ينتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر وفقا للأحكام التي يبينها القانون، ويشترط في عضو مجلس النواب: أن يكون بحرينيا، وان يكون اسمه مدرجا في احد جداول الانتخاب، وان لا يقل عمره يوم الانتخاب عن ثلاثين عام، ومدة مجلس النواب أربع سنوات، وتجرى في خلال الشهور الأربعة الأخيرة من تلك المدة انتخابات المجلس الجديد، ويجوز إعادة انتخاب من انتهت مدة عضويته، يجتمع المجلس الوطني يوم السبت الثاني من بداية شهر تشرين الأول/ أكتوبر، إلا إذا قرر الملك دعوته للاجتماع قبل هذا الموعد، وجلسات المجلس علنية، ويجوز عقدها سرية بناء على طلب الحكومة أو رئيس المجلس أو عشرة أعضاء، وتكون مناقشة الطلب في جلسة سرية، ويشترط لصحة اجتماع كل من مجلس الشور ى ومجلس النواب حضور أكثر من نصف أعضائه وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين، وذلك في غير الحالات التي تشترط فيها أغلبية خاصة، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس،وإذا كان التصويت متعلقا بالدستور وجب أن يتم بالمناداة على الأعضاء بأسمائهم،وإذا لم يكتمل نصاب انعقاد المجلس مرتين متتاليتين عد اجتماع المجلس صحيحا، على أن لا يقل عدد الحاضرين عن ربع أعضاء المجلس[٣٣]. ويمارس المجلس سلطات رقابية وتشريعية أهمها:

- بناء على طلب موقع من خمسة أعضاء من مجلس النواب على الأقل يوجه الى أي من الوزراء استجوابا عن الأمور الداخلة في اختصاصاته.
- كل وزير مسؤول أمام مجلس النواب عن أعمال وزارته.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

- لا يجوز طرح موضوع الثقة بالوزير إلا بطلب موقع من عشرة أعضاء من مجلس النواب اثر مناقشة استجواب موجه إليه، ولا يجوز للمجلس أن يصدر قراره في الطلب قبل سبعة أيام من تقديمه،وإذا قرر مجلس النواب بأغلبية ثلثي الأعضاء الذين يتألف منهم طرح الثقة عن احد الوزراء اعتبر معتزلا للوزارة من تاريخ قرار عدم الثقة، ويقدم استقالته فوراو لا يطرح في مجلس النواب موضوع الثقة برئيس مجلس الوزراء أيضاً.
- إذا رأى ثلثا أعضاء مجلس النواب عدم إمكان التعاون مع رئيس مجلس الوزراء، أحيل الأمر إلى المجلس الوطني للنظر فيه.
- إذا اقر المجلس الوطني بأغلبية ثلثي أعضائه عدم إمكان التعاون مع رئيس مجلس الوزراء، رفع الأمر إلى الملك للبت فيه، بإعفاء رئيس مجلس الوزراء وتعيين وزارة جديدة، أو بحل مجلس النواب.
- يعرض رئيس مجلس الوزراء مشروعات القوانين على مجلس النواب الذي له حق قبول المشروع أو تعديله أو رفضه، وفي جميع الحالات يرفع المشروع الى مجلس الشورى الذي له حق قبول المشروع أو تعديله أو رفضه أو قبول أية تعديلات كان مجلس النواب قد ادخلها على المشروع أو رفضها أو قام بتعديلها، على أن تعطى الأولوية في المناقشة دائما لمشروعات القوانين والاقتراحات المقدمة من الحكومة.
- إذا لم يوافق مجلس الشورى على مشروع قانون اقره مجلس النواب سواء كان قرار مجلس الشورى بالرفض أو بالتعديل أو بالحذف أو بالإضافة يعيده رئيس المجلس إلى مجلس النواب لإعادة النظر فيه، إذا قبل مجلس النواب مشروع القانون كما ورد من مجلس الشورى يحيله رئيس مجلس الشورى الى رئيس مجلس الوزراء لرفعه الى الملك.
- لمجلس النواب أن يرفض أي تعديل على مشروع قانون اقره مجلس الشورى، وان يصر على قراره السابق دون إدخال أية تعديلات جديدة على مشروع القانون، وفي هذه الحالة يعاد المشروع الى مجلس الشورى

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

مرة ثانية للنظر فيه. ولمجلس الشورى أن يقبل قرار مجلس النواب أو أن يصر على قراره السابق.

- إذا اختلف المجلسان حول مشروع أي قانون مرتين، يجتمع المجلس الوطني برئاسة رئيس مجلس الشورى لبحث المواد المختلَف عليها، ويشترط لقبول المشروع أن يصدر قرار المجلس الوطني بأغلبية الأعضاء الحاضرين، وعندما يرفض المشروع بهذه الصورة، لا يقدم مرة ثانية الى المجلس الوطني في الدورة نفسها.
- كل مشروع قانون ينظم موضوعات اقتصادية أو مالية، وتطلب الحكومة إقراره بصفة عاجلة، يتم عرضه على مجلس النواب أولاً ليبت فيه خلال خمسة عشر يوما، فإذا مضت هذه المدة عرض على مجلس الشورى مع رأي مجلس النواب إن وجد، ليقرر ما يراه بشأنه خلال خمسة عشر يوما أخرى، وفي حالة اختلاف المجلسين بشان مشروع القانون المعروض، يعرض الأمر على المجلس الوطني للتصويت عليه خلال خمسة عشر يوما،وإذا لم يبت المجلس الوطني فيه خلال تلك المدة جاز للملك إصداره بمرسوم له قوة القانون.
- لخمسة عشر عضوا من مجلس الشورى أو مجلس النواب حق طلب اقتراح تعديل الدستور، ولأي من أعضاء المجلسين حق اقتراح القوانين، ويحال كل اقتراح الى اللجنة المختصة في المجلس الذي قدم فيه الاقتراح لإبداء الرأي، فإذا رأى المجلس قبول الاقتراح إحالة الى الحكومة لوضعه في صيغة مشروع تعديل للدستور أو مشروع قانون وتقديمه الى مجلس النواب في الدورة نفسها أو في الدورة التي تليها.
- كل اقتراح بقانون تم تقديمه ورفضه المجلس الذي قدم إليه، لا يجوز تقديمه ثانية في دور الانعقاد ذاته.
- لا تعلن حالة السلامة الوطنية أو الأحكام العرفية إلا بمرسوم، ويجب في جميع الأحوال أن يكون إعلانها لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر، ولا يجوز تمديدها إلا بموافقة المجلس الوطني بأغلبية الأعضاء الحاضرين[٣٤].

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

وبعد هذا الاستعراض لدوائر صنع القرار وبالرغم من صلاحيات الملك الواسعة فان هناك فقرات دستورية مهمة من الممكن أن تكون سببا في تحسين آلية صناعة القرار وفق أسس سليمة إذا ما أخذت طريقها للتطبيق وفق ما رمى إليه المشرع.

خاتمة واستنتاجات

بعد الانسحاب البريطاني من الخليج العربي عام ١٩٧١، حصلت البحرين على استقلالها وبدأت مرحلة جديدة تتبثق على المستوى السياسي فيها، تمثلت في صدور دستور ١٩٧٣ وتشكيل مجلس الوزراء والمجلس الوطني، إلا أن ذلك لم يستمر سوى عامين إذ أوقف العمل بالدستور وحل المجلس الوطني، فكان ذلك بمثابة انتكاسة مبكرة للدولة على الصعيدين التنفيذي والتشريعي، وبالتالي بقيت البلاد في حالة استثنائية حتى العام ١٩٩٩ عندما تولى الملك الحالي حمد بن عيسى أل خليفة السلطة بطموحات إصلاحية كبيرة، فحول البلاد الى مملكة وأصدر دستورا جديدا وأعاد تشكيل المجلس الوطني بحلة جديدة، لكن رغم كل ذلك بقيت البلاد تعاني من مشاكلها التقليدية ولاسيما الطائفية السياسية المستشرية في البلاد ولهذا فان صناعة القرار السياسي في مملكة البحرين محددة بمحددات يأتي في مقدمتها طبيعة نظام الحكم وأسلوب إدارته للبلاد في شتى المفاصل، فضلا عن الواقع السياسي البحريني المعقد. ومن خلال هذا البحث تم التوصل الى عدد من الاستنتاجات أهمها:

١- ترتبط صناعة القرار السياسي في مملكة البحرين ارتباطاً وثيقاً بشخصية الملك وقدرته على إدارة الأمور، والذي ثبت سطوته بنصوص دستورية، وبالتالي لا توجد فجوة بين النص الدستوري وتطبيقه على ارض الواقع. عدا الفترات التي يتم فيها إعلان حالة الطوارئ.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

٢- بالرغم من أن المجتمع البحريني مجتمع بسيط التركيب وواضح المعالم، إلا أن السلطة السياسية عاجزة عن خلق حالة من الانسجام بين الحاكم والمحكوم، ويبدو أن السبب في ذلك عائد الى الطائفية السياسية.

٣- تسجل ظاهرة الاحتجاجات والمعارضة في البحرين إرباكا لدولة صغرى لا ينسجم حجمها وعدد سكانها مع الجدل السياسي المستشري في أرجائها.

٤- عزز دخل الفرد الجيد في البحرين من قدرة صانع القرار السياسي في اتخاذ أفضل البدائل، وقلل أو غطى على الأخطاء السياسية للمملكة، ولاسيما على صعيد السياسة الخارجية.

٥- ألقت السياسة الخارجية الإيرانية نحو منطقة الخليج العربي بظلالها على البحرين أكثر من إي دولة خليجية أخرى.

ملحق رقم (١)
دستور مملكة البحرين (٢٠٠٢)[٣٥]

المادة (١)

أ- مملكة البحرين عربية إسلامية مستقلة ذات سيادة تامة، شعبها جزء من الأمة العربية،وإقليمها جزء من الوطن العربي الكبير، ولا يجوز التنازل عن سيادتها او التخلي عن شيء من إقليمها.

ب- حكم مملكة البحرين ملكي دستوري وراثي، وقد تم انتقاله من المغفور له الشيخ عيسى بن سلمان آل خليفة الى ابنه الأكبر الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة ملك البلاد، وينتقل من بعده الى اكبر أبنائه، وهكذا

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

طبقة بعد طبقة، إلا إذا عين الملك قيد حياته خلفا له ابنا آخر من أبنائه غير الابن الأكبر، وذلك طبقا لأحكام مرسوم التوارث المنصوص عليه في البند التالي.

ج- ضم سائر أحكام التوارث بمرسوم ملكي خاص تكون له صفة دستورية، فلا يجوز تعديله إلا وفقا لإحكام المادة (١٢٠) من الدستور.

د- نظام الحكم في مملكة البحرين ديمقراطي، السيادة فيه للشعب مصدر السلطات جميعا، وتكون ممارسة السيادة على الوجه المبين بهذا الدستور.

هـ- للمواطنين، رجالا ونساءً، حق المشاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق الانتخاب والترشيح، وذلك وفقا لهذا الدستور وللشروط والأوضاع التي يبينها القانون. ولا يجوز أن يحرم احد المواطنين من حق الانتخاب أو الترشيح إلا وفقا للقانون.

و- لا يعدل هذا الدستور إلا جزئيا وبالطريقة المنصوص عليها فيه.

المادة (٢) دين الدولة الإسلام، والشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع، ولغتها الرسمية هي اللغة العربية.

المادة (٣) يبين القانون علم المملكة وشعارها وشاراتها وأوسمتها ونشيدها الوطني.

المادة (٤) العدل أساس الحكم، والتعاون والتراحم صلة وثقة بين المواطنين، والحرية والمساواة والأمن والطمأنينة والعلم والتضامن الاجتماعي وتكافؤ الفرص بين المواطنين دعامات للمجتمع تكفلها الدولة.

المادة (٥)

أ- الأسرة أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، يحفظ القانون كيانها الشرعي، ويقوي أواصرها وقيمها، ويحمي في ظلها

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

الأمومة والطفولة، ويرعى النشء، ويحميه من الاستغلال، ويقيه الإهمال الأدبي والجسماني والروحي. كما تُعنى الدولة خاصة بنمو الشباب البدني والخلقي والعقلي.

ب- تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع، ومساواتها بالرجال في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية.

ج- تكفل الدولة تحقيق الضمان الاجتماعي اللازم للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل أو اليتم أو الترمل أو البطالة، كما تؤمّن لهم خدمات التامين الاجتماعي والرعاية الصحية، وتعمل على وقايتهم من براثن الجهل والخوف والفاقة.

د- الميراث حق مكفول تحكمه الشريعة الإسلامية.

المادة (٦) تصون الدولة التراث العربي والإسلامي، وتسهم في ركب الحضارة الإنسانية، وتعمل على تقوية الروابط بين البلاد الإسلامية، وتحقيق آمال الأمة العربية في الوحدة والتقدم.

المادة (٧)

أ- ترعى الدولة العلوم والآداب والفنون، وتشجع البحث العلمي، كما تكفل الخدمات التعليمية والثقافية للمواطنين، ويكون التعليم إلزاميا ومجانيا في المراحل الأولى التي يعينها القانون وعلى النحو الذي يبين فيه. ويضع القانون الخطة اللازمة للقضاء على الأمية.

ب- ينظم القانون أوجه العناية بالتربية الدينية والوطنية في مختلف مراحل التعليم وأنواعه، كما يُعنى فيها جميعا بتقوية شخصية المواطن واعتزازه بعروبته.

ج- يجوز للأفراد والهيئات إنشاء المدارس والجامعات الخاصة بإشراف من الدولة، ووفقا للقانون.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

د- تكفل الدولة لدُور العلم حرمتها.

المادة (٨)

أ- لكل مواطن الحق في الرعاية الصحية، وتعنى الدولة بالصحة العامة، وتكفل وسائل الوقاية والعلاج بإنشاء مختلف أنواع المستشفيات والمؤسسات الصحية.

ب- يجوز للأفراد والهيئات إنشاء مستشفيات أو مستوصفات أو دُور علاج بإشراف من الدولة، ووفقا للقانون.

المادة (٩)

أ- المِلْكية ورأس المال والعمل، وفقا لمبادئ العدالة الإسلامية، مقومات أساسية لكيان الدولة الاجتماعي وللثروة الوطنية، وهي جميعا حقوق فردية ذات وظيفة اجتماعية ينظمها القانون.

ب- للأموال العامة حرمة، وحمايتها واجب على كل مواطن.

ج- الملكية الخاصة مصونة، فلا يمنع احد من التصرف في مِلكه إلا في حدود القانون، ولا ينزع عن احد ملكه إلا بسبب المنفعة العامة في الأحوال المبينة في القانون، وبالكيفية المنصوص عليها فيه، وبشرط تعويضه عنه تعويضا عادلا.

د- المصادرة العامة للأموال محظورة، ولا تكون عقوبة المصادرة الخاصة إلا بحكم قضائي في الأحوال المبينة بالقانون.

هـ- ينظم القانون، على أسس اقتصادية، مع مراعاة العدالة الاجتماعية، العلاقة بين ملاك الأراضي والعقارات ومستأجريها.

و- تعمل الدولة على توفير السكن لذوي الدخل المحدود من المواطنين.

ز- تتخذ الدولة التدابير اللازمة من اجل تحقيق استغلال الأراضي الصالحة للزراعة بصورة مثمرة، وتعمل على رفع مستوى الفلاح، ويحدد القانون وسائل مساعدة صغار المزارعين وتمليكهم الأراضي.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

ح- تأخذ الدولة التدابير اللازمة لصيانة البيئة والحفاظ على الحياة الفطرية.

المادة (١٠)

أ- الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية، وقوامه التعاون العادل بين النشاط العام والنشاط الخاص، وهدفه التنمية الاقتصادية وفقا لخطة مرسومة، وتحقيق الرخاء للمواطنين، وذلك كله في حدود القانون.

ب- تعمل الدولة على تحقيق الوحدة الاقتصادية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ودول الجامعة العربية، وكل ما يؤدي الى التقارب والتعاون والتآزر والتعاضد فيما بينها.

المادة (١١) الثروات الطبيعية جميعها ومواردها كافة ملك للدولة، تقوم على حفظها وحسن استثمارها، بمراعاة مقتضيات امن الدولة واقتصادها الوطني.

المادة (١٢) تكفل الدولة تضامن المجتمع في تحمل الأعباء الناجمة عن الكوارث والمحن العامة وتعويض المصابين بأضرار الحرب أو بسبب تأدية واجباتهم العسكرية.

المادة (١٣)

أ- العمل واجب على كل مواطن ، تقتضيه الكرامة ويستوجبه الخير العام، ولكل مواطن الحق في العمل وفي اختيار نوعه وفقا للنظام العام والآداب.

ب- تكفل الدولة توفير فرص العمل للمواطنين وعدالة شروطه.

ج- لا يجوز فرض عمل إجباري على احد إلا في الأحوال التي يعينها القانون لضرورة قومية وبمقابل عادل، أو تنفيذا لحكم قضائي.

د- ينظم القانون، على أسس اقتصادية مع مراعاة قواعد العدالة الاجتماعية، العلاقة بين العمال وأصحاب الأعمال.

المادة (١٤) تشجع الدولة التعاون والادخار، وتشرف على تنظيم الائتمان.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

المادة (١٥)

أ- الضرائب والتكاليف العامة أساسها العدالة الاجتماعية، وأداؤها واجب وفقا للقانون.

ب- ينظم القانون إعفاء الدخول الصغيرة من الضرائب بما يكفل عدم المساس بالحد الأدنى اللازم للمعيشة.

المادة (١٦)

أ- الوظائف العامة خدمة وطنية تناط بالقائمين بها، ويستهدف موظفو الدولة في أداء وظائفهم المصلحة العامة. ولا يولّى الأجانب الوظائف العامة إلا في الأحوال التي يبينها القانون.

ب- المواطنون سواء في تولي الوظائف العامة وفقا للشروط التي يقررها القانون.

المادة (١٧)

أ- الجنسية البحرينية يحددها القانون، ولا يجوز إسقاطها عمن يتمتع بها إلا في حالة الخيانة العظمى، والأحوال الأخرى التي يحددها القانون.

ب- يحظر إبعاد المواطن عن البحرين أو منعه من العودة إليها.

المادة (١٨)

الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، ويتساوى المواطنون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس او الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة.

المادة (١٩)

ا- الحرية الشخصية مكفولة وفقا للقانون.

ب- لا يجوز القبض على إنسان أو توقيفه أو حبسه أو تفتيشه أو تحديد إقامته أو تقييد حريته في الإقامة أو التنقل إلا وفق أحكام القانون وبرقابة من القضاء.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

ج- لا يجوز الحجز او الحبس في غير الأماكن المخصصة لذلك في قوانين السجون المشمولة بالرعاية الصحية والاجتماعية والخاضعة لرقابة السلطة القضائية.

د-لا يعرّض أي إنسان للتعذيب المادي او المعنوي، أو للإغراء، أو للمعاملة الحاطة بالكرامة، ويحدد القانون عقاب من يفعل ذلك. كما يبطل كل قول أو اعتراف يثبت صدوره تحت وطأة التعذيب أو بالإغراء أو لتلك المعاملة أو التهديد بأي منها.

المادة (٣٠)

أ- لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون، ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة للعمل بالقانون الذي ينص عليها.

ب- العقوبة شخصية.

ج- المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية تؤمّن له فيها الضمانات الضرورية لممارسة حق الدفاع في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة وفقا للقانون.

د- يحظر إيذاء المتهم جسمانيا أو معنويا.

هـ- يجب أن يكون لكل متهم في جناية محام يدافع عنه بموافقته.

و- حق التقاضي مكفول وفقا للقانون.

المادة (٣١) تسليم اللاجئين السياسيين محظور.

المادة (٣٢) حرية الضمير مطلقة، وتكفل الدولة حرمة دُور العبادة، وحرية القيام بشعائر الأديان والمواكب والاجتماعات الدينية طبقا للعادات المرعية في البلد.

المادة (٣٣) حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة، ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غيرهما، وذلك وفقا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، مع عدم المساس بأسس العقيدة الإسلامية ووحدة الشعب، وبما لا يثير الفرقة أو الطائفية.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

المادة (٢٤) مع مراعاة حكم المادة السابقة تكون حرية الصحافة والطباعة والنشر مكفولة وفقا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون.

المادة (٢٥) للمساكن حرمة، فلا يجوز دخولها أو تفتيشها بغير إذن أهلها إلا استثناء في حالات الضرورة القصوى التي يعينها القانون، وبالكيفية المنصوص عليها فيه.

المادة (٢٦) حرية المراسلة البريدية والبرقية والهاتفية والالكترونية مصونة، وسريتها مكفولة، فلا يجوز مراقبة المراسلات أو إفشاء سريتها إلا في الضرورات التي يبينها القانون، ووفقا للإجراءات والضمانات المنصوص عليها فيه.

المادة (٢٧) حرية تكوين الجمعيات والنقابات، على أسس وطنية ولأهداف مشروعة وبوسائل سلمية، مكفولة وفقا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، بشرط عدم المساس بأسس الدين والنظام العام. ولا يجوز إجبار احد على الانضمام الى أي جمعية أو نقابة أو الاستمرار فيها.

المادة (٢٨)

ا- للأفراد حق الاجتماع الخاص دون حاجة إلى إذن أو إخطار سابق، ولا يجوز لأحد من قوات الأمن العام حضور اجتماعاتهم الخاصة.

ب- الاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات مباحة وفقا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، على أن تكون أغراض الاجتماع ووسائله سلمية ولا تنافي الآداب العامة.

المادة (٢٩) لكل فرد أن يخاطب السلطات العامة كتابة وبتوقيعه، ولا تكون مخاطبة السلطات باسم الجماعات إلا للهيئات النظامية والأشخاص المعنوية.

المادة (٣٠)

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

أ- السلام هدف الدولة، وسلامة الوطن جزء من سلامة الوطن العربي الكبير، والدفاع عنه واجب مقدس على كل مواطن، وأداء الخدمة العسكرية شرف للمواطنين ينظمه القانون.

ب- الدولة هي وحدها التي تنشئ قوة الدفاع والحرس الوطني والأمن العام، ولا يولّى غير المواطنين هذه المهام إلا في حالة الضرورة القصوى، وبالكيفية التي ينظمها القانون.

ج- التعبئة العامة أو الجزئية ينظمها القانون.

المادة (٣١) لا يكون تنظيم الحقوق والحريات العامة المنصوص عليها في هذا الدستور أو تحديدها إلا بقانون، أو بناءً عليه. ولا يجوز أن ينال التنظيم أو التحديد من جوهر الحق أو الحرية.

المادة (٣٢)

أ- يقوم نظام الحكم على أساس فصل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية مع تعاونها وفقا لأحكام هذا الدستور، ولا يجوز لأي من السلطات الثلاث التنازل لغيرها عن كل أو بعض اختصاصاتها المنصوص عليها في هذا الدستور،وإنما يجوز التفويض التشريعي المحدد بفترة معينة وبموضوع أو موضوعات بالذات، ويمارس وفقا لقانون التفويض وشروطه.

ب- السلطة التشريعية يتولاها الملك والمجلس الوطني وفقا للدستور، ويتولى الملك السلطة التنفيذية مع مجلس الوزراء والوزراء، وباسمه تصدر الأحكام القضائية، وذلك كله وفقا لإحكام الدستور.

المادة (٣٣) الملك رأس الدولة، والممثل الأسمى لها، ذاته مصونة لا تمس، وهو الحامي الأمين للدين والوطن، ورمز الوحدة الوطنية.

يحمي الملك شرعية الحكم وسيادة الدستور والقانون، ويرعى حقوق الأفراد والهيئات وحرياتهم.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

ج- يمارس الملك سلطاته مباشرة وبواسطة وزرائه، ولديه يُسال الوزراء متضامنين عن السياسة العامة للحكومة، ويُسال كل وزير عن أعمال وزارته.

د- يعين الملك رئيس مجلس الوزراء ويعفيه من منصبه بأمر ملكي، كما يعين الوزراء ويعفيهم من مناصبهم بمرسوم ملكي، بناء على عرض رئيس مجلس الوزراء.

هـ- يعاد تشكيل الوزارة على النحو السابق ذكره في هذه المادة عند بدء كل فصل تشريعي للمجلسين.

و- يعين الملك أعضاء مجلس الشورى ويعفيهم بأمر ملكي.

ز- الملك هو القائد الأعلى لقوة الدفاع، ويتولى قيادتها وتكليفها بالمهام الوطنية داخل أراضي المملكة وخارجها، وترتبط مباشرة به، وتراعَى السرية اللازمة في شئونها.

ح- يرأس الملك المجلس الأعلى للقضاء، ويعيّن القضاة بأوامر ملكية بناءً على اقتراح من المجلس الأعلى للقضاء.

ط- يمنح الملك أوسمة الشرف وفقا للقانون.

ي- ينشئ الملك ويمنح ويسترد الرتب المدنية والعسكرية وألقاب الشرف الأخرى بأمر ملكي، وله أن يفوض غيره في ذلك.

ك- تصدر العملة باسم الملك وفقا للقانون.

ل- يؤدي الملك عند توليه العرش في اجتماع خاص للمجلس الوطني اليمين التالية:

((اقسم بالله العظيم أن احترم الدستور وقوانين الدولة، وان أذود عن حريات الشعب و مصالحه وأمواله، وان أصون استقلال الوطن وسلامة أراضيه)).

م- الديوان الملكي يتبع الملك، ويصدر بتنظيمه أمر ملكي، وتحدد ميزانيته وقواعد الرقابة عليها بمرسوم ملكي خاص.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

المادة (٣٤)

أ- يعين الملك، في حالة تغيبه خارج البلاد وتعذر نيابة ولي العهد عنه، نائبا يمارس صلاحياته مدة غيابه، وذلك بأمر ملكي. ويجوز أن يتضمن هذا الأمر تنظيما خاصا لممارسة هذه الصلاحيات نيابة عنه، أو تحديدا لنطاقها.

ب- تسري في شان نائب الملك، الشروط والأحكام المنصوص عليها في البند - ب - من المادة (٤٨) من هذا الدستور،وإذا كان وزيرا أو عضوا في مجلس الشورى أو مجلس النواب فلا يشترك في أعمال الوزارة أو المجلس مدة نيابته عن الملك.

ج- يؤدي نائب الملك قبل ممارسة صلاحياته اليمين المنصوص عليها في المادة السابقة مشفوعة بعبارة:

((وان أكون مخلصا للملك)). ويكون أداء اليمين في المجلس الوطني إذا كان منعقدا،وإلا فتؤدى أمام الملك.

ويكون أداء ولي العهد لهذه اليمين مرة واحدة، وان تكررت مرات نيابته عن الملك.

المادة (٣٥)

ا- للملك حق اقتراح تعديل الدستور واقتراح القوانين، ويختص بالتصديق على القوانين وإصدارها.

ب- يعتبر القانون مصدقا عليه ويصدره الملك إذا مضت ستة أشهر من تاريخ رفعه إليه من مجلسي الشورى والنواب دون أن يرده الى المجلسين لإعادة النظر فيه.

ج- مع مراعاة الأحكام الخاصة بتعديل الدستور، إذا رد الملك في خلال الفترة المنصوص عليها في البند السابق مشروع القانون الى مجلسي الشورى والنواب بمرسوم مسبب، لإعادة النظر فيه، حدد ما إذا كانت هذه الإعادة تتم في ذات دور الانعقاد أو في الدور التالي له.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

د- إذا أعاد كل من مجلس الشورى ومجلس النواب أو المجلس الوطني إقرار المشروع بأغلبية ثلثي أعضائه، صدق عليه الملك، وأصدره في خلال شهر من إقراره للمرة الثانية.

المادة (٣٦)

أ- الحرب الهجومية محرمة، ويكون إعلان الحرب الدفاعية بمرسوم يعرض فور إعلانها على المجلس الوطني للبت في مصيرها.

ب- لا تعلن حالة السلامة الوطنية أو الأحكام العرفية إلا بمرسوم، ويجب في جميع الأحوال أن يكون إعلانها لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر، ولا يجوز مدها إلا بموافقة المجلس الوطني بأغلبية الأعضاء الحاضرين.

المادة (٣٧) يبرم الملك المعاهدات بمرسوم، ويبلغها الى مجلسي الشورى والنواب فورا مشفوعة بما يناسب من البيان، وتكون للمعاهدة قوة القانون بعد إبرامها والتصديق عليها ونشرها في الجريدة الرسمية.

على أن معاهدات الصلح والتحالف، والمعاهدات المتعلقة بأراضي الدولة أو ثرواتها الطبيعية أو بحقوق السيادة أو حقوق المواطنين العامة أو الخاصة، ومعاهدات التجارة والملاحة والإقامة والمعاهدات التي تُحمِّل خزانة الدولة شيئا من النفقات غير الواردة في الميزانية أو تتضمن تعديلا لقوانين البحرين، يجب لنفاذها أن تصدر بقانون.

ولا يجوز في أي حال من الأحوال أن تتضمن المعاهدة شروطا سرية تناقض شروطها العلنية.

المادة (٣٨) إذا حدث فيما بين ادوار انعقاد كل من مجلس الشورى ومجلس النواب أو في فترة حل مجلس النواب ما يوجب الإسراع في اتخاذ تدابير لا تحتمل التأخير، جاز للملك أن يصدر في شانها مراسيم تكون لها قوة القانون، على إلا تكون مخالفة للدستور. ويجب عرض هذه المراسيم على كل من مجلس الشورى ومجلس النواب خلال شهر من تاريخ صدروها إذا كان المجلسان قائمين أو خلال شهر من أول اجتماع لكل من المجلسين

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

الجديدين في حالة الحل أو انتهاء الفصل التشريعي، فإذا لم تعرض زال ما كان لها من قوة القانون بغير حاجة الى إصدار قرار بذلك.وإذا عرضت ولم يقرها المجلسان زال كذلك ما كان لها من قوة القانون.

المادة (٣٩)

أ- يضع الملك، بمراسيم، اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين بما لا يتضمن تعديلا فيها أو تعطيلا لها أو إعفاء من تنفيذها، ويجوز أن يعين القانون أداة أدنى من المرسوم لإصدار اللوائح اللازمة لتنفيذه.

ب- يضع الملك، بمراسيم، لوائح الضبط واللوائح اللازمة لترتيب المصالح والإدارات العامة بما لا يتعارض مع القوانين.

المادة (٤٠) يُعيِّن الملك الموظفين المدنيين والعسكريين والممثلين السياسيين لدى الدول الأجنبية والهيئات الدولية، ويعفيهم من مناصبهم، وفقا للحدود والأوضاع التي يقررها القانون، ويقبل ممثلي الدول والهيئات الأجنبية لديه.

المادة (٤١) للملك أن يعفو، بمرسوم، عن العقوبة او يخفضها، أما العفو الشامل فلا يكون إلا بقانون، وذلك عن الجرائم المقترفة قبل اقتراح العفو.

المادة (٤٢)

ا- يصدر الملك الأوامر بإجراء الانتخابات لمجلس النواب وفق أحكام القانون.

ب- يدعو الملك المجلس الوطني إلى الاجتماع بأمرملكي، ويفتتح دو ْر الانعقاد، ويفضه وفق أحكام الدستور.

ج- للملك أن يحل مجلس النواب بمرسوم تبين فيه أسباب الحل، ولايجوز حل المجلس لذات الأسباب مرة أخرى.

المادة (٤٣) للملك أن يستفتي الشعب في القوانين والقضايا الهامة التي تتصل بمصالح البلاد، ويعتبر موضوع الاستفتاء موافَقا عليه إذا أقرته أغلبية من أدلوا بأصواتهم، وتكون نتيجة الاستفتاء ملزمة ونافذة من تاريخ إعلانها، وتنشر في الجريدة الرسمية.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

المـادة (٤٤) يؤلّـف مجلـس الـوزراء مـن رئـيس مجلـس الـوزراء وعـدد مـن الوزراء.

المادة (٤٥)

أ- يشترط فيمن يلي الوزارة أن يكون بحرينيا، وإلا تقل سنه عن ثلاثين سنة ميلادية، وان يكون متمتعا بكامل حقوقه السياسية والمدنية. وتسري في شان رئيس مجلس الوزراء الأحكام الخاصة بالوزراء، ما لم يرد نص على خلاف ذلك.

ب- يُعيِّن القانون مرتبات رئيس مجلس الوزراء والوزراء.

المادة (٤٦) يؤدي رئيس مجلس الوزراء والوزراء، أمام الملك، وقبل ممارسة صلاحياتهم اليمين المنصوص عليها في المادة (٧٨) من هذا الدستور.

المادة (٤٧)

أ- يرعى مجلس الوزراء مصالح الدولة، ويرسم السياسة العامة للحكومة، ويتابع تنفيذها، ويشرف على سير العمل في الجهاز الحكومي.

ب- يرأس الملك جلسات مجلس الوزراء التي يحضرها.

ج- يشرف رئيس مجلس الوزراء على أداء مهام المجلس وسير أعماله، ويقوم بتنفيذ قراراته وتحقيق التنسيق بين الوزارات المختلفة والتكامل بين أعمالها.

د- تَنحي رئيس مجلس الوزراء عن منصبه لأي سبب من الأسباب يتضمن تنحية الوزراء جميعا من مناصبهم.

هـ- مداولات مجلس الوزراء سرية، وتصدر قراراته بحضور أغلبية أعضائه وبموافقة أغلبية الحاضرين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس، وتلتزم الأقلية برأي الأغلبية ما لم تستقل. وترفع قرارات المجلس الى الملك للتصديق عليها في الأحوال التي تقتضي صدور مرسوم في شانها.

المادة (٤٨)

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

ا- يتولى كل وزير الإشراف على شئون وزارته، ويقوم بتنفيذ السياسة العامة للحكومة فيها، كما يرسم اتجاهات الوزارة، ويشرف على تنفيذها.

ب- لا يجوز للوزير أثناء توليه الوزارة أن يتولى أية وظيفة عامة أخرى، أو أن يزاول، ولو بطريق غير مباشر، مهنة حرة أو عملا صناعيا أو تجاريا أو ماليا، كما لا يجوز أن يسهم في التزامات تعقدها الحكومة أو المؤسسات العامة، أو أن يجمع بين الوزارة والعضوية في مجلس إدارة أية شركة إلا كممثل للحكومة ودون أن يؤول إليه مقابل لذلك. ولا يجوز له خلال تلك المدة كذلك أن يشتري أو يستأجر مالا من أموال الدولة ولو بطريق المزاد العلني، أو أن يؤجرها أو يبيعها شيئا من أمواله أو يقايضها عليه.

المادة (٤٩) إذا تخلى رئيس مجلس الوزراء أو الوزير عن منصبه لأي سبب من الأسباب يستمر في تصريف العاجل من شئون منصبه الى حين تعيين خلف له.

المادة (٥٠)

أ- ينظم القانون المؤسسات العامة وهيئات الإدارة البلدية بما يكفل لها الاستقلال في ظل توجيه الدولة ورقابتها، وبما يكفل لهيئات الإدارة البلدية إدارة المرافق ذات الطابع المحلي التي تدخل في نطاقها والرقابة عليها.

ب- توجه الدولة المؤسسات ذات النفع العام بما يتفق والسياسة العامة للدولة ومصلحة المواطنين.

المادة (٥١) يتألف المجلس الوطني من مجلسين: مجلس الشورى ومجلس النواب.

المادة (٥٢) يتألف مجلس الشورى من أربعين عضوا يعينون بأمر ملكي.

المادة (٥٣) يشترط في عضو مجلس الشورى أن يكون بحرينيا ، متمتعا بكافة حقوقه المدنية والسياسية، وان يكون اسمه مدرجا في احد جداول

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

الانتخاب،وإلا تقل سنه يوم التعيين عن خمس وثلاثين سنة ميلادية كاملة، وان يكون ممن تتوافر فيهم الخبرة أو الذين أدوا خدمات جليلة للوطن.

المادة (٥٤)

أ- مدة العضوية في مجلس الشورى أربع سنوات، ويجوز إعادة تعيين من انتهت مدة عضويته.

ب- إذا خلا محل احد أعضاء مجلس الشورى قبل نهاية مدته لأي سبب من الأسباب عين الملك عضوا بديلا لنهاية مدة سلفه.

ج- يجوز لأي عضو من أعضاء مجلس الشورى أن يطلب إعفاءه من عضوية المجلس بالتماس يقدم الى رئيس المجلس، وعلى الرئيس أن يرفعه الى الملك، ولا تنتهي العضوية إلا من تاريخ قبول الملك لهذا الالتماس.

د- يعين الملك رئيس مجلس الشورى لمثل مدة المجلس، وينتخب المجلس نائبين لرئيس المجلس لكل دور انعقاد.

المادة (٥٥)

ا- يجتمع مجلس الشورى عند اجتماع مجلس النواب، وتكون ادوار الانعقاد واحدة للمجلسين.

ب- إذا حُل مجلس النواب توقفت جلسات مجلس الشورى.

المادة (٥٦) يتألف مجلس النواب من أربعين عضوا يُنتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر وفقا للأحكام التي يبينها القانون.

المادة (٥٧) يشترط في عضو مجلس النواب:

أ- أن يكون بحرينيا، متمتعا بكافة حقوقه المدنية والسياسية، وان يكون اسمه مدرجا في احد جداول الانتخاب.

ب- إلا تقل سنه يوم الانتخاب عن ثلاثين سنة ميلادية كاملة.

ج- أن يجيد قراءة اللغة العربية وكتابتها .

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

د- إلا تكون عضويته بمجلس الشورى أو مجلس النواب قد أُسقطت بقرار من المجلس الذي ينتمي إليه بسبب فقد الثقة والاعتبار أو بسبب الإخلال بواجبات العضوية. ويجوز لمن أُسقطت عضويته الترشيح إذا انقضى الفصل التشريعي الذي صدر خلاله قرار إسقاط العضوية، او صدر قرار من المجلس الذي كان عضوا فيه بإلغاء الأثر المانع من الترشيح المترتب على إسقاط العضوية بعد انقضاء دور الانعقاد الذي صدر خلاله قرار إسقاط العضوية.

المادة (٥٨) مدة مجلس النواب أربع سنوات ميلادية من تاريخ أول اجتماع له، وتجرى في خلال الشهور الأربعة الأخيرة من تلك المدة انتخابات المجلس الجديد مع مراعاة حكم المادة (٦٤) من هذا الدستور. ويجوز إعادة انتخاب من انتهت مدة عضويته.

وللملك أن يمد الفصل التشريعي لمجلس النواب عند الضرورة بأمر ملكي مدة لا تزيد على سنتين.

المادة (٥٩) إذا خلا محل احد أعضاء مجلس النواب قبل نهاية مدته، لأي سبب من الأسباب، ينتخب بدله خلال شهرين من تاريخ إعلان المجلس هذا الخلو، وتكون مدة العضو الجديد لنهاية مدة سلفه.

وإذا وقع الخلو في خلال الأشهر الستة السابقة على انتهاء الفصل التشريعي للمجلس فلا يجرى انتخاب عضو بديل.

المادة (٦٠) ينتخب مجلس النواب في أول جلسة له، ولمثل مدته، رئيسا ونائبين للرئيس من بين أعضائه،وإذا خلا مكان أي منهم انتخب المجلس من يحل محله الى نهاية مدته.

ويكون الانتخاب في جميع الأحوال بالأغلبية المطلقة للحاضرين، فان لم تتحقق هذه الأغلبية في المرة الأولى أعيد الانتخاب بين الاثنين الحائزين لأكثر الأصوات، فان تساوى مع ثانيهما غيره في عدد الأصوات اشترك معهما في انتخاب المرة الثانية، ويكون الانتخاب في هذه الحالة بالأغلبية

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

النسبية، فان تساوى أكثر من واحد في الحصول على هذه الأغلبية النسبية أجرى المجلس الاختيار بينهم بالقرعة.

ويرأس الجلسة الأولى اكبر الأعضاء سنا الى حين انتخاب رئيس المجلس.

المادة (٦١) يؤلّف المجلس خلال الأسبوع الأول من اجتماعه السنوي اللجان اللازمة لأعماله، و يجوز لهذه اللجان أن تباشر صلاحياتها خلال عطلة المجلس.

المادة (٦٢) تختص محكمة التمييز بالفصل في الطعون الخاصة بانتخابات مجلس النواب، وفقا للقانون المنظم لذلك.

المادة (٦٣) مجلس النواب، هو المختص بقبول الاستقالة من عضويته، ولا تعتبر الاستقالة نهائية إلا من وقت تقرير المجلس قبولها، ويصبح المحل شاغرا من تاريخ ذلك القبول.

المادة (٦٤)

أ- إذا حُل مجلس النواب وجب إجراء الانتخابات للمجلس الجديد في ميعاد لا يجاوز أربعة أشهر على الأكثر من تاريخ الحل. فان لم تجر الانتخابات خلال تلك المدة يسترد المجلس المنحل كامل سلطاته الدستورية، ويجتمع فورا كان الحل لم يكن، ويستمر في أعماله الى أن ينتخب المجلس الجديد.

ب- للملك، على الرغم مما ورد في البند السابق، أن يؤجل إجراء انتخاب المجلس الجديد إذا كانت هناك ظروف قاهرة يرى معها مجلس الوزراء إن إجراء الانتخاب أمر متعذر.

ج- إذا استمرت الظروف المنصوص عليها في البند السابق، فللملك، بناء على رأي مجلس الوزراء، إعادة المجلس المنحل ودعوته الى الانعقاد، ويعتبر هذا المجلس قائما من تاريخ صدور المرسوم الملكي بإعادته، ويمارس كامل صلاحياته الدستورية، وتنطبق عليه أحكام هذا الدستور

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

بما في ذلك المتعلق منها باستكمال مدة المجلس وحله، وتعتبر الدورة التي يعقدها في هذه الحالة أول دورة عادية له بغض النظر عن تاريخ بدئها.

المادة (٦٥) يجوز بناءً على طلب موقع من خمسة أعضاء من مجلس النواب على الأقل أن يوجه الى أي من الوزراء استجوابات عن الأمور الداخلة في اختصاصاته.

ولا يجوز أن يكون الاستجواب متعلقا بمصلحة خاصة بالمستجوَب او بأقاربه حتى الدرجة الرابعة ، أو بأحد موكليه.

ولا تجرى المناقشة في الاستجواب إلا بعد ثمانية أيام على الأقل من يوم تقديمه، ما لم يوافق الوزير على تعجيل هذه المناقشة.

ويجوز أن يؤدي الاستجواب الى طرح موضوع الثقة بالوزير على مجلس النواب وفقا لأحكام المادة (٦٦) من هذا الدستور .

المادة (٦٦)

ا- كل وزير مسئول لدى مجلس النواب عن أعمال وزارته.

ب- لايجوز طرح موضوع الثقة بالوزير إلا بناء على رغبته أو طلب موقع من عشرة أعضاء من مجلس النواب اثر مناقشة استجواب موجه إليه، ولا يجوز للمجلس أن يصدر قراره في الطلب قبل سبعة أيام من تقديمه.

ج- إذا قرر مجلس النواب بأغلبية ثلثي الأعضاء الذين يتألف منهم عدم الثقة بأحدالوزراء اعتبر معتزلا للوزارة من تاريخ قرار عدم الثقة، ويقدم استقالته فورا.

المادة (٦٧)

أ- لا يُطرح في مجلس النواب موضوع الثقة برئيس مجلس الوزراء.

ب- إذا رأى ثلثا أعضاء مجلس النواب عدم إمكان التعاون مع رئيس مجلس الوزراء، أحيل الأمر الى المجلس الوطني للنظر في ذلك.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

ج- لا يجوز للمجلس الوطني أن يصدر قراره في موضوع عدم إمكان التعاون مع رئيس مجلس الوزراء قبل سبعة أيام من تاريخ إحالته إليه.

د- إذا اقر المجلس الوطني بأغلبية ثلثي أعضائه عدم إمكان التعاون مع رئيس مجلس الوزراء، رفع الأمر الى الملك للبت فيه، بإعفاء رئيس مجلس الوزراء وتعيين وزارة جديدة، أو بحل مجلس النواب.

المادة (٦٨) لمجلس النواب إبداء رغبات مكتوبة للحكومة في المسائل العامة، وان تعذر على الحكومة الأخذ بهذه الرغبات وجب أن تبين للمجلس كتابةً أسباب ذلك.

المادة (٦٩) يحق لمجلس النواب في كل وقت ان يؤلف لجان تحقيق أو يندب عضوا أو أكثر من أعضائه للتحقيق في أي أمر من الأمور الداخلة في اختصاصات المجلس المبينة في الدستور، على أن تقدم اللجنة أو العضو نتيجة التحقيق خلال مدة لا تتجاوز أربعة أشهر من تاريخ بدء التحقيق ويجب على الوزراء وجميع موظفي الدولة تقديم الشهادات والوثائق والبيانات التي تطلب منهم.

المادة (٧٠) لا يصدر قانون إلا إذا اقره كل من مجلسي الشورى والنواب أو المجلس الوطني بحسب الأحوال، وصدق عليه الملك.

المادة (٧١) يجتمع المجلس الوطني يوم السبت الثاني من بداية شهر أكتوبر، إلا إذا قرر الملك دعوته للاجتماع قبل هذا الموعد،وإذا كان هذا اليوم عطلة رسمية اجتمع في أول يوم عمل يلي تلك العطلة.

المادة (٧٢) دور الانعقاد السنوي لكل من مجلسي الشورى والنواب لا يقل عن سبعة أشهر، ولا يجوز فض هذا الدور قبل إقرار الميزانية.

المادة (٧٣) استثناء من حكم المادتين السابقتين يجتمع المجلس الوطني في اليوم التالي لانتهاء شهر من تاريخ تعيين مجلس الشورى أو انتخاب مجلس النواب أيهما تم اخرا، إلا إذا قرر الملك دعوته للاجتماع قبل هذا التاريخ. وإذا كان تاريخ انعقاد المجلس في هذا الدور متأخراً عن الميعاد السنوي

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

المنصوص عليه في المادة (٧١) من الدستور، خُفضت مدة الانعقاد المنصوص عليها في المادة (٧٢) منه بمقدار الفارق بين الميعادين المذكورين.

المادة (٧٤) يفتتح الملك دور الانعقاد العادي للمجلس الوطني بالخطاب السامي، وله أن ينيب ولي العهد أو من يرى إنابته في ذلك. ويختار كل من المجلسين لجنة من بين أعضائه لأعداد مشروع الرد على هذا الخطاب، ويرفع كل من المجلسين رده الى الملك بعد إقراره.

المادة (٧٥) يُدعى كل من مجلسي الشورى والنواب ، بأمر ملكي، الى اجتماع غير عادي إذا رأي الملك ضرورة لذلك، أو بناء على طلب أغلبية أعضائه. ولا يجوز في دور الانعقاد غير العادي أن ينظر المجلس في غير الأمور التي دُعي من اجلها.

المادة (٧٦) يعلن الملك، بأمر ملكي، فض ادوار الانعقاد العادية وغير العادية.

المادة (٧٧) كل اجتماع يعقده مجلس الشورى او مجلس النواب في غير الزمان والمكان المقررين لاجتماعه يكون باطلا، وتبطل القرارات التي تصدر عنه.

المادة (٧٨) يؤدي كل عضو من أعضاء مجلس الشورى ومجلس النواب، في جلسة علنية وقبل ممارسة أعماله في المجلس أو لجانه اليمين التالية:

((اقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك، وان احترم الدستور وقوانين الدولة، وان اذود عن حريات الشعب ومصالحه وأمواله، وان أؤدي أعمالي بالأمانة والصدق)).

المادة (٧٩) جلسات مجلس الشورى ومجلس النواب علنية، ويجوز عقدها سرية بناءً على طلب الحكومة أو رئيس المجلس أو عشرة أعضاء، وتكون مناقشة الطلب في جلسة سرية.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

المادة (٨٠) يشترط لصحة اجتماع كل من مجلس الشورى ومجلس النواب حضور أكثر من نصف أعضائه وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين، وذلك في غير الحالات التي تشترط فيها أغلبية خاصة، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس.وإذا كان التصويت متعلقا بالدستور وجب أن يتم بالمناداة على الأعضاء بأسمائهم.

وإذا لم يكتمل نصاب انعقاد المجلس مرتين متتاليتين اعتبر اجتماع المجلس صحيحا، على ألا يقل عدد الحاضرين عن ربع أعضاء المجلس.

المادة (٨١) يعرض رئيس مجلس الوزراء مشروعات القوانين على مجلس النواب الذي له حق قبول المشروع أو تعديله أو رفضه، وفي جميع الحالات يرفع المشروع الى مجلس الشورى الذي له حق قبول المشروع أو تعديله أو رفضه أو قبول أية تعديلات كان مجلس النواب قد ادخلها على المشروع أو رفضها أو قام بتعديلها. على أن تعطى الأولوية في المناقشة دائما لمشروعات القوانين والاقتراحات المقدمة من الحكومة.

المادة (٨٢) إذا لم يوافق مجلس الشورى على مشروع قانون اقره مجلس النواب سواء كان قرار مجلس الشورى بالرفض أو بالتعديل أو بالحذف أو بالإضافة يعيده رئيس المجلس الى مجلس النواب لإعادة النظر فيه.

المادة (٨٣) إذا قبل مجلس النواب مشروع القانون كما ورد من مجلس الشورى يحيله رئيس مجلس الشورى الى رئيس مجلس الوزراء لرفعه الى الملك.

المادة (٨٤) لمجلس النواب أن يرفض أي تعديل على مشروع قانون اقره مجلس الشورى، وان يصر على قراره السابق دون إدخال أية تعديلات جديدة على مشروع القانون. وفي هذه الحالة يعاد المشروع الى مجلس الشورى مرة ثانية للنظر فيه. ولمجلس الشورى أن يقبل قرار مجلس النواب أو أن يصر على قراره السابق.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

المادة (٨٥) إذا اختلف المجلسان حول مشروع أي قانون مرتين، يجتمع المجلس الوطني برئاسة رئيس مجلس الشورى لبحث المواد المختلَف عليها، ويشترط لقبول المشروع أن يصدر قرار المجلس الوطني بأغلبية الأعضاء الحاضرين، وعندما يرفض المشروع بهذه الصورة، لا يقدَّم مرة ثانية الى المجلس الوطني في الدورة نفسها.

المادة (٨٦) في جميع الحالات التي يتم فيها الموافقة على مشروع القانون يقوم رئيس مجلس الشورى بإحالته الى رئيس مجلس الوزراء لرفعه الى الملك.

المادة (٨٧) كل مشروع قانون ينظم موضوعات اقتصادية او مالية، وتطلب الحكومة نظره بصفة عاجلة، يتم عرضه على مجلس النواب أولا ليبت فيه خلال خمسة عشر يوما، فإذا مضت هذه المدة عرض على مجلس الشورى مع رأي مجلس النواب أن وجد ، ليقرر ما يراه بشأنه خلال خمسة عشر يوما أخرى، وفي حالة اختلاف المجلسين بشان مشروع القانون المعروض، يعرض الأمر على المجلس الوطني للتصويت عليه خلال خمسة عشر يوما،وإذا لم يبت المجلس الوطني فيه خلال تلك المدة جاز للملك إصداره بمرسوم له قوة القانون.

المادة (٨٨) تتقدم كل وزارة فور تشكيلها ببرنامجها الى المجلس الوطني، وللمجلس أن يبدي ما يراه من ملاحظات بصدد هذا البرنامج.

المادة (٨٩)

أ- عضو كل من مجلس الشورى ومجلس النواب يمثل الشعب بأسره، ويرعى المصلحة العامة، ولا سلطان لأية جهة عليه في عمله بالمجلس او لجانه.

ب- لا تجوز مؤاخذة عضو كل من مجلس الشورى أو مجلس النواب عما يبديه في المجلس أو لجانه من آراء أو أفكار، إلا إذا كان الرأي المعبر

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

عنه فيه مساس بأسس العقيدة أوبوحدة الأمة، أو بالاحترام الواجب للملك، أو فيه قذف في الحياة الخاصة لأي شخص كان.

ج- لا يجوز أثناء دور الانعقاد، في غير حالة الجرم المشهود، أن تتخذ نحو العضو إجراءات التوقيف أو التحقيق او التفتيش أو القبض أو الحبس أو أي إجراء جزائي آخر إلا بإذن المجلس الذي هو عضو فيه.

وفي غير دور انعقاد المجلس يتعين اخذ اذن من رئيس المجلس.

ويعتبر بمثابة اذن عدم إصدار المجلس او الرئيس قراره في طلب الاذن خلال شهر من تاريخ وصوله اليه.

ويتعين إخطار المجلس بما قد يتخذ من إجراءات وفقا للفقرة السابقة أثناء انعقاده، كما يجب إخطاره دوما في اول اجتماع له بأي إجراء اتخذ أثناء عطلة المجلس السنوية ضد اي عضو من أعضائه.

المادة (٩٠) للملك ان يؤجل، بأمر ملكي، اجتماع المجلس الوطني مدة لا تجاوز شهرين، ولا يتكرر التأجيل في دور الانعقاد الواحد أكثر من مرة واحدة. ولا تحسب مدة التأجيل ضمن فترة الانعقاد المنصوص عليها في المادة (٧٢) من هذا الدستور.

المادة (٩١) لكل عضو من أعضاء مجلس الشورى او مجلس النواب ان يوجه الى الوزراء أسئلة مكتوبة لاستيضاح الأمور الداخلة في اختصاصهم، وللسائل وحده حق التعقيب مرة واحدة على الإجابة، فان أضاف الوزير جديدا تجدد حق العضو في التعقيب.

ولا يجوز أن يكون السؤال متعلقا بمصلحة خاصة بالسائل او بأقاربه حتى الدرجة الرابعة، أو بأحد موكليه.

المادة (٩٢)

أ- لخمسة عشر عضوا من مجلس الشورى او مجلس النواب حق طلب اقتراح تعديل الدستور، ولأي من أعضاء المجلسين حق اقتراح القوانين، ويحال كل اقتراح الى اللجنة المختصة في المجلس الذي قدم فيه

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

الاقتراح لإبداء الرأي، فإذا رأى المجلس قبول الاقتراح أحاله الى الحكومة لوضعه في صيغة مشروع تعديل للدستور او مشروع قانون وتقديمه الى مجلس النواب في الدورة نفسها او في الدورة التي تليها.

ب- كل اقتراح بقانون تم تقديمه وفق الفقرة السابقة ورفضه المجلس الذي وُدم إليه، لا يجوز تقديمه ثانية في دور الانعقاد ذاته.

المادة (٩٣) لرئيس مجلس الوزراء والوزراء حق حضور جلسات مجلس الشورى ومجلس النواب، ويستمع إليهم كلما طلبوا الكلام، ولهم أن يستعينوا بمن يريدون من كبار الموظفين او من ينيبونهم عنهم.

وللمجلس أن يطلب حضور الوزير المختص عند مناقشة امر يتعلق بوزارته.

المادة (٩٤)

ا- يبين القانون نظام سير العمل في كل من مجلس الشورى ومجلس النواب واجانهما، وأصول المناقشة والتصويت والسؤال والاستجواب وسائر الصلاحيات المنصوص عليها في الدستور، وكذلك الجزاءات التي تترتب على مخالفة العضو للنظام او تخلفه عن جلسات المجلس او اللجان بدون عذر مقبول.

ب- لكل من المجلسين أن يضيف الى القانون المنظم له ما يراه من أحكام تكميلية.

المادة (٩٥) حفظ النظام داخل كل من مجلس الشورى ومجلس النواب من اختصاص رئيسه، ويخصص لكل من المجلسين حرس يأتمر بأمر رئيس المجلس .ولا يجوز لأية قوة مساحة أخرى دخول المجلس او الاستقرار على مقربة من أبوابه إلا بطلب من رئيسه.

المادة (٩٦) تُحدد بقانون مكافآت أعضاء كل من مجلس الشورى ومجلس النواب، وفي حالة تعديل هذه المكافآت لا ينفذ هذا التعديل إلا ابتداء من الفصل التشريعي التالي.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

المادة (٩٧) يجوز الجمع بين عضوية مجلس الشورى ومجلس النواب، كما لا يجوز الجمع بين عضوية أي من المجلسين وتولي الوظائف العامة.

ويعين القانون حالات عدم الجمع الأخرى.

المادة (٩٨) لا يجوز لعضو مجلس الشورى أو مجلس النواب أثناء مدة عضويته أن يُعيَّن في مجلس إدارة شركة أو أن يسهم في التزامات تعقدها الحكومة او المؤسسات العامة إلا في الأحوال التي يبينها القانون.

اموال الدولة او ان يؤجرها او ان يبيعها شيئا من امواله او يقايضها عليه، ما لم يكن ذلك بطريق المزايدة او المناقصة العلنيتين ، او بتطبيق نظام الاستملاك للمصلحة العامة.

المادة (٩٩) إذا ظهرت حالة من حالات عدم الأهلية لأي عضو من أعضاء مجلسي الشورى والنواب أثناء عضويته تسقط عضويته، ويصبح محله شاغرا بقرار يصدر بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس الذي هو عضو فيه. كما يجوز إسقاط عضوية احد أعضاء مجلس الشورى أو مجلس النواب إذا فقد الثقة والاعتبار او اخل بواجبات عضويته. ويجب أن يصدر قرار إسقاط العضوية بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس الذي هو عضو فيه، ويرفع القرار إذا كان صادرا عن مجلس الشورى الى الملك لإقراره.

المادة (١٠٠) لا يُمنح أعضاء مجلس الشورى او مجلس النواب أوسمة أثناء مدة عضويتهم.

المادة (١٠١) بالإضافة الى الأحوال التي يجتمع فيها المجلس الوطني بحكم الدستور، للملك أن يدعو الى مثل هذا الاجتماع كلما رأى ذلك او بناء على طلب رئيس مجلس الوزراء.

المادة (١٠٢) تولى رئيس مجلس الشورى رئاسة اجتماع المجلس الوطني، وعند غيابه يتولى ذلك رئيس مجلس النواب، ثم النائب الأول لرئيس مجلس الشورى ، ثم النائب الأول لرئيس مجلس النواب.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

المادة (١٠٣) في غير الحالات التي يتطلب فيها الدستور أغلبية خاصة، لا تعتبر جلسات المجلس الوطني قانونية إلا بحضور أغلبية أعضاء كل من المجلسين على حدة، وتصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين ما عدا الرئيس الذي عليه ان يعطي صوت الترجيح عند تساوي الأصوات.

المادة (١٠٤)

أ- شرف القضاء، ونزاهة القضاة وعدلهم، أساس الحكم وضمان للحقوق والحريات.

ب- لا سلطان لأية جهة على القاضي في قضائه، ولا يجوز بحال التدخل في سير العدالة، ويكفل القانون استقلال القضاء، ويبين ضمانات القضاة والأحكام الخاصة بهم.

ج- يضع القانون الأحكام الخاصة بالنيابة العامة، وبمهام الإفتاء القانوني، وإعداد التشريعات، وتمثيل الدولة أمام القضاء، وبالعاملين في هذه الشئون.

د- ينظم القانون أحكام المحاماة.

المادة (١٠٥)

أ- يرتب القانون المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها، ويبين وظائفها واختصاصاتها.

ب- يقتصر اختصاص المحاكم العسكرية على الجرائم العسكرية التي تقع من أفراد قوة الدفاع والحرس الوطني والأمن العام، ولا يمتد الى غيرهم إلا عند إعلان الأحكام العرفية، وذلك في الحدود التي يقررها القانون.

ج- جلسات المحاكم علنية إلا في الأحوال الاستثنائية التي يبينها القانون.

د- ينشا، بقانون، مجلس أعلى للقضاء يشرف على حسن سير العمل في المحاكم وفي الأجهزة المعاونة لها، ويبين القانون صلاحياته في الشئون الوظيفية لر جال القضاء والنيابة العامة.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

المادة (١٠٦) تنشا محكمة دستورية، من رئيس وستة أعضاء يعينون بأمر ملكي لمدة يحددها القانون، وتختص بمراقبة دستورية القوانين واللوائح. ويبين القانون القواعد التي تكفل عدم قابلية أعضاء المحكمة للعزل، ويحدد الإجراءات التي تُتبع أمامها، ويكفل حق كل من الحكومة ومجلس الشورى ومجلس النواب وذوي الشأن من الأفراد وغيرهم في الطعن لدى المحكمة في دستورية القوانين واللوائح.ويكون للحكم الصادر بعدم دستورية نص في قانون أو لائحة اثر مباشر، ما لم تحدد المحكمة لذلك تاريخا لاحقا، فإذا كان الحكم بعدم الدستورية متعلقا بنص جنائي تُعتبر الأحكام التي صدرت بالإدانة استنادا الى ذلك النص كان لم تكن. وللملك أن يحيل الى المحكمة ما يراه من مشروعات القوانين قبل إصدارها لتقرير مدى مطابقتها للدستور، ويعتبر التقرير ملزما لجميع سلطات الدولة وللكافة.

المادة (١٠٧)

ا- إنشاء الضرائب العامة وتعديلهاواإلغاؤها لا يكون إلا بقانون، ولا يُعفى احد من ادائها كلها او بعضها إلا في الأحوال المبينة بالقانون. ولا يجوز تكليف احد بأداء غير ذلك من الضرائب والرسوم والتكاليف إلا في حدود القانون.

ب- يبين القانون الأحكامالخاصة بتحصيل الضر ائب والرسوم وغيرها من الأموال العامة، وبإجراءات صرفها.

ج- يبين القانون الأحكام الخاصة بحفظ أملاك الدولةوإدارتها وشروط التصرف فيها، والحدود التي يجوز فيها التنازل عن شيء من هذه الأملاك.

المادة (١٠٨)

أ- تُعقد القروض العامة بقانون، ويجوز أن تقرض الدولة أو أن تكفل قرضا بقانون في حدود الاعتمادات المقررة لهذا الغرض بقانون الميزانية.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

ب- يجوز للهيئات المحلية من بلديات او مؤسسات عامة أن تقرض او تقترض أو تكفل قرضا وفقا للقوانين الخاصة بها.

المادة (١٠٩)

ا- تحدّد السنة المالية بقانون.

ب- تعد الحكومة مشروع قانون الميزانية السنوية الشاملة لايرادات الدولة ومصروفاتها، وتقدمه الى مجلس النواب قبل انتهاء السنة المالية بشهرين على الأقل، لمناقشته وإحالته الى مجلس الشورى للنظر فيه وفق أحكام الدستور، ويجوز إدخال أي تعديل على الميزانية بالاتفاق مع الحكومة.

ج- تكون مناقشة الميزانية على أساس التبويب الوارد فيها، ويجوز إعداد الميزانية لأكثر من سنة مالية، ولا يجوز تخصيص أي إيراد من الإيرادات العامة لوجه معين من وجوه الصرف إلا بقانون.

د- تصدر الميزانية العامة للدولة بقانون.

هـ- إذا لم يصدر قانون الميزانية قبل بدء السنة المالية يعمل بالميزانية السابقة الى حين صدوره، وتجبى الإيرادات وتنفق المصروفات وفقا للقوانين المعمول بها في نهاية السنة المذكورة.

و- لا يجوز بحال تجاوز الحد الأقصى لتقديرات الإنفاق الواردة في قانون الميزانية والقوانين المعدلة له.

المادة (١١٠) كل مصروف غير وارد في الميزانية او زائد على التقديرات الواردة فيها يجب أن يكون بقانون.

المادة (١١١)

ا- يجوز، بقانون، تخصيص مبالغ معينه لأكثر من سنة مالية واحدة، إذا اقتضت ذلك طبيعة المصرف، فتدرج في الميزانيات السنوية المتعاقبة للدولة الاعتمادات الخاصة بكل منها حسبما قرره القانون المذكور.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

ب- يجوز كذلك أن تُفرد للمصرف المشار إليه في البند السابق ميزانية استثنائية تسري لأكثر من سنة مالية.

المادة (١١٢) لا يجوز أن يتضمن قانون الميزانية أي نص من شانه إنشاء ضريبة جديدة، أو الزيادة في ضريبة موجودة، او تعديل قانون قائم، أو تفادي إصدار قانون في أمر ما هذا الدستور على أن يكون تنظيمه بقانون.

المادة (١١٣) الحساب الختامي للشئون المالية للدولة عن العام المنقضي يقدم أولا الى مجلس النواب خلال الأشهر الخمسة التالية لانتهاء السنة المالية، ويكون اعتماده بقرار يصدر عن كل من مجلس الشورى ومجلس النواب مشفوعا بملاحظاتهما، وينشر في الجريدة الرسمية.

المادة (١١٤) يضع القانون الأحكام الخاصة بالميزانيات العامة المستقلة والملحقة وبحساباتها الختامية، وتسري في شأنها الإحكام الخاصة بميزانية الدولة وحسابها الختامي. كما يضع أحكام الميزانيات والحسابات الختامية الخاصة بالبلديات وبالمؤسسات العامة المحلية.

المادة (١١٥) تُقدم الحكومة الى مجلس النواب، برفقة مشروع الميزانية السنوية، بيانا عن الحالة المالية والاقتصادية للدولة، وعن التدابير المتخذة لتنفيذ اعتمادات الميزانية المعمول بها، وما لذلك كله من أثار على مشروع الميزانية الجديدة.

المادة (١١٦) ينشا بقانون ديوان للرقابة المالية يكفل القانون استقلاله، ويعاون الحكومة ومجلس النواب في رقابة تحصيل إيرادات الدولةوا إنفاق مصروفاتها في حدود الميزانية، ويقدم الديوان الى كل من الحكومة ومجلس النواب تقريرا سنويا عن أعماله وملاحظاته .

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

المادة (١١٧)

أ- كل التزام باستثمار مورد من موارد الثروة الطبيعية أو مرفق من المرافق العامة لا يكون إلا بقانون ولزمن محدود، وتكفل الإجراءات التمهيدية تيسير أعمال البحث والكشف وتحقيق العلانية والمنافسة.

ب- لا يمنح أي احتكار إلا بقانون والى زمن محدود.

المادة (١١٨) ينظم القانون النقد والمصارف، ويحدد المقاييس والمكاييل والموازين.

المادة (١١٩) ينظم القانون شئون المرتبات والمعاشات والتعويضات والإعانات والمكافآتالتي تقرر على خزانة الدولة.

المادة (١٢٠)

أ- يشترط لتعديل أي حكم من أحكام هذا الدستور أن تتم الموافقة على التعديل بأغلبية ثلثي الأعضاء الذين يتألف منهم كل من مجلس الشورى ومجلس النواب، وان يصدِّق الملك على التعديل ، وذلك استثناء من حكم المادة (٣٥ بند ب، ج، د) من هذا الدستور.

ب- إذا رُفض تعديل ما للدستور فلا يجوز عرضه من جديد قبل مضي سنة على هذا الرفض.

ج- لا يجوز اقتراح تعديل المادة الثانية في هذا الدستور، كما لا يجوز اقتراح تعديل النظام الملكي ومبدأ الحكم الوراثي في البحرين بأي حال من الأحوال، وكذلك نظام المجلسين ومبادئ الحرية والمساواة المقررة في هذا الدستور.

د- صلاحيات الملك المبينة في هذا الدستور لا يجوز اقتراح تعديلها في فترة النيابة عنه .

المادة (١٢١)

أ- لا يخل تطبيق هذا الدستور بما ارتبطت به مملكة البحرين مع الدول والهيئات الدولية من معاهدات واتفاقات.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

ب- استثناء من حكم الفقرة الثانية من المادة (٣٨) من هذا الدستور يبقى صحيحا ونافذا كل ما صدر من قوانين ومراسيم بقوانين ومراسيم ولوائح وأوامر وقرارات وإعلانات معمول بها قبل أول اجتماع يعقده المجلس الوطني ما لم تعدل أو تلغ وفقا للنظام المقرر بهذا الدستور.

المادة (١٢٢) تنشر القوانين في الجريدة الرسمية خلال أسبوعين من يوم إصدارها، ويعمل بها بعد شهر من تاريخ نشرها، ويجوز، بنص خاص في القانون، تقصير هذا الأجل أو إطالته.

المادة (١٢٣) لا يجوز تعطيل أي حكم من أحكام هذا الدستور إلا أثناء إعلان الأحكام العرفية، وذلك في الحدود التي يبينها القانون. و لا يجوز بأي حال تعطيل انعقاد مجلس الشورى أو مجلس النواب او المساس بحصانة أعضائه في تلك الأثناء، أو أثناء إعلان حالة السلامة الوطنية.

المادة (١٢٤) لا تسري أحكام القوانين إلا على ما يقع من تاريخ العمل بها، ولا يترتب عليها اثر فيما وقع قبل هذا التاريخ . ويجوز، في غير المواد الجزائية، النص في القانون على سريان أحكامه بأثر رجعي، وذلك بموافقة أغلبية أعضاء كل من مجلس الشورى ومجلس النواب او المجلس الوطني بحسب الأحوال.

المادة (١٢٥) ينشر هذا الدستور المعدل في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

Political Decision Making In Bahrain Kingdom

By: Mr.Mithaq Khyrallah Jalud
lecturer/ Regional Studies Centre/ Mosul University.

Abstract

In front of the Arabian Gulf States Bahrain Kingdom is different, characterized political instability, Although there are No so many changes had taken place on the structure of political system in Bahrain, there are no any changes had done on the mechanism of political-Decision making Since the independence of Bahrain Kingdom on ١٩٧١. the power is concentrated in the hand of Amair till Sheikh Hamad Bin Salman Al-Khalifa had taken this power in١٩٩٩ in which the state had witnessed so many reform. Specially after change the political regime from Emara to kingdom according to new constitution ٢٠٠٢, This has been reflected on all aspects of state. Specially the citizen in Bahrain had the good income. This is support the ability of the political decision maker to do the best, and reduce the political errors ,especially at the foreign policy.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

الهوامش

(١) حسين محمد البحارنة، دول الخليج العربي الحديثة: علاقاتها الدولية وتطور الأوضاع السياسية والقانونية والدستورية فيها، ط ٢، دار الكنوز الأدبية، (بيروت، ٢٠٠٦)، ص ٢٥؛

J.B. Kelly," the Persian Claim to Bahrain", International Affairs, ١٩٤٤, Vol. (٣٣), No. (١), (Jan., ١٩٥٧), p. ٥٧: www.jstor.org/stable/٢٦٠٤٤٦٨

(٢) في الخامس والعشرين من تشرين الأول/ أكتوبر عام ١٩٦٩، انبثق اتحاد تساعي لإمارات الخليج، انتخب الشيخ زايد بن سلطان أل نهيان رئيسا له لمدة عامين، وقد كانت قطر ترى أنها أحق بزعامة الاتحاد لوضعها الاقتصادي الجيد، أما البحرين فقد أرادت مجلساً وطنياً ينتخب على أساس نسبة عدد السكان، ما يعني أن غالبية المجلس ستكون من البحرين، وبالمقابل كانت إمارة دبي ترى أن وجود البحرين في الاتحاد سيوتر العلاقات مع إيران، التي كانت تدعي سيادتها على البحرين، أما ابوظبي فقد رأت نفسها زعيمة ساحل عمان، لذا فان قطر والبحرين يمكن أن يهددان هذه الزعامة، لذا انسحبت كل من قطر والبحرين وأعلنتا استقلالهما وبهذا فشل الاتحاد التساعي.لمزيد من التفاصيل ينظر: ميثاق خيرالله جلود" مستقبل النظام الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة "، مجلة التربية والعلم، ، مجلد (١٧)، العدد (٢)، كلية التربية، جامعة الموصل ٢٠١٠، ص٣٧-٤٠.

(٣) مجموعة مؤلفين، الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي، ط١، تحرير: عمرو شوبكشي، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت، ٢٠١١)، ص ٢٦٠.

(٤) Joe Stork, "Bahrain's Crisis Worsens", Middle East Report ,(Jul.-Sep,١٩٩٧), p.٣٣. www. jstor. org/stable/٣٠١٣١٤٣

(٥) البحارنة، المصدر السابق، ص ٦٠.

(٦) حسين محمد البحارنة، التطورات السياسية والدستورية في دول الخليج العربية ١٨٢٠-٢٠٠٤، ط١، دار الكنوز الادبية، (بيروت، ٢٠٠٥)، ص ٤٧.

(٧) المادة (١) من دستور مملكة البحرين

(٨) "البحرين تاريخ من التحولات السياسية وأزمتها الراهنة هي الأخطر متاح على الموقع:

DD.sunnah.net

(٩) شفيق شقير، "خارطة القوى السياسية في البحرين"، المعرفة، متاح على موقع قناة الجزيرة على (الانترنت): www.aljazeera.net

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

(١٠) عبد النبي العكري، "الانتخابات البحرينية قرأة في اجندة القوى السياسية"، المعرفة ، متاح على موقع قناة الجزيرة على (الانترنت)

(١١) صحيفة النهار (الكويت)، العدد ٣٨٣، ٢٢ ايلول ٢٠٠٨

(١٢) مجموعة مؤلفين، المصدر السابق، ٢٦٤

(١٣) لمزيد من التفاصيل عن انتاج النفط في البحرين ينظر: قدري قلعجي، الخليج العربي: بحر الاساطير، ط ٣، شركة المطبوعات، (بيروت، ١٩٩٥)، ص ٦٥٥:

J.H.D.B.," Oil and Bahrain", The World Today, Vol.(٧), No.(٢), (Feb.,١٩٥١), pp.٧٦-٨٣: www.jstor.org/stable/٤٠٣٩٢٤١٣

(١٤) موقع وزارة الخارجية الأمريكية على (الانترنت):

http://usinfo.state.gov/ar/Archive/٢٠٠٤/May/١٣-١٢٣٠٥١.html

(١٥) index mundi:www.indexmundi.com/g/y.asp

(١٦) صحيفة الوسط (البحرين)، العدد (١١٦١)، ١٠ نوفمبر٢٠٠٥

(١٧) Irem Askar, Political Liberalization In The Arab Gulf Monarchies….., Middle East Technical University, AU. ٢٠٠٥, P.٩

(١٨) صحيفة الشرق (قطر)، ٧ اذار ٢٠١٠.

(١٩) الديوانيات، عبارة عن مجالس كبيرة للرجال ملحقة بمنازل الأسر الكبيرة، وهي بمثابة امتداد لمجلس القبيلة، وهذه المجالس معدة لاستقبال الضيوف في تكوين معماري منفصل عن منزل صاحب المجلس، و لعدم وجود الأحزاب السياسية في دول الخليج العربي فان هذه المجالس لها دور كبير على النزعة الأيدلوجية وتأثيرها على التوجه السياسي بالنسبة للمواطن الخليجي، والواضح في الأمر أيضاً بأن ثقافة أصحاب الديوانية في التوجه الأيدلوجي للديوانية. ينظر:صحيفة العرب (قطر)، العدد (٧٨٥٤) ، ١٣ كانون الاول ٢٠٠٩.

(٢٠) صحيفة العرب، العدد (٧٨٠٥)، ٢٥ تشرين الاول ٢٠٠٩.

(٢١) صحيفة الوسط، العدد (١٠٦٢)، ٣ آب ٢٠٠٥.

(٢٢) صحيفة الوقت (البحرين)، العدد (١٢٩٥)، ٧ ايلول ٢٠٠٩.

(٢٣) محمد البزاز، "التوجهات الجديدة للسياسة الخارجية القطرية في عالم متحول"، الشبكات المتصلة (الانترنت): www.attarikh-alarabi.ma/Html/Adad٤٤partie١٢

(٢٤) مجموعة مؤلفين، المصدر السابق، ص ٢٥٢-٢٥٣.

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com

(٢٥) المواد (٣٣، ٣٥، ٣٧، ٤٠، ٤٢) من دستور مملكة البحرين

(٢٦) J.S. Birks and C.A. Sinclair," Preparations for Income After Oil: Bahrain's Example",British Society for Middle Eastern Studies, Vol.(٦), No.(١), (١٩٧٩), p.٤٢.

(٢٧) البحارنة، دول الخليج العربي، ص ٧٤-٧٦.

(٢٨) المادتين (٤٥، ٤٧) من دستور مملكة البحرين.

(٢٩) البحارنة، دول الخليج العربي، ص ٧٩.

(٣٠) البحارنة، التطورات السياسية، ص ٤٧-٤٨.

(٣١) مجموعة مؤلفين، المصدر السابق، ص ٢٥٤.

(٣٢) المواد (٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤) من دستور مملكة البحرين.

(٣٣) المواد (٥٦، ٥٧، ٧١، ٧٩، ٨٠) من دستور مملكة البحرين.

(٣٤) المواد (٣٦، ٦٦، ٦٧، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٧، ٩٢) من دستور مملكة البحرين.

(٣٥) الموقع الرسمي لمجلس الشورى البحريني:

www. Shura.bh/Legislativeresource/constitution

This document was created using SOLID CONVERTER PDF To remove this message, purchase the product at www.SolidDocuments.com